مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

الدور الاقتصادي والاجتماعي للنساء في مدينة الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر من خلال وثائق الأوقاف.

"Status of women in Algiers's community during the 18th and 19th centuries Through archive documents"

د. بوحمشوش نعيمة – Bouhamchouche Naima
جامعة الجزائر -2- University of Algiers II
المؤلف المرسل(باللغتين): الاسم الكامل : بوحمشوش نعيمة – Bouhamchouche Naima
الإيميل: bouhamchouchenaima@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 10 /2022/05 تاريخ القبول: 15/05/2022

ملخص

لم تكن المرأة في مجتمع مدينة الجزائر – على غرار بقية النساء في أراضي الدولة العثمانية – تتقلّد المناصب السياسية ولم تترأس المؤسسات الاقتصادية أو الدينية لكن ذلك لم يمنعها من ممارسة أدوار أخرى في المجتمع في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

وتحتفظ لنا وثائق الأرشيف بمعلومات هامّة يُمكننا في حال جمعها ومقارنتها تحديد صورة تقربنا من الحقيقة التي كانت تعيشها المرأة في تلك الفترة. فما هي الوثائق التي يمكن استغلالها للوصول إلى ذلك؟ وما وضع المرآة آنذاك؟ وهل كان لها الحق في امتلاك الأراضي والديار والحوانيت وغيرها؟ وهل كانت ترث وتورّث وتوقّف ويوقّف عليها؟ وهل كان لها دور في تنشيط عجلة الاقتصاد في مجتمع مدينة الجزائر؟

كلمات مفتاحية: المرأة، ملكية الأراضي، الحوانيت، المعاوضة، أوقاف النساء.

Abstract:

Women in Algiers's society, like the rest of women in the territories of the Ottoman Empire, did not hold political positions and did not preside over the economic or religious institutions. However, that did not stop her from exercising other roles in society at economical and social spheres.

The archive documents keep to us important information that, if collected and compared, we can fix a picture that brings us closer to the reality that a woman was living at that time. So what are the documents that can be used to reach this? What is the status of woman at that time? Did she have the right to own lands, houses, shops, etc.? Did she have the right to inherit and be inherited? Did she make a possession mortmain or owned a mortmainable property?

Keywords: Women; Land ownership; Shops; Women mortmain; barter.

مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

مقدمة:

تعد المصادر المحلية وخاصّة وثائق الأرشيف حجر الزاوية لكتابة أي بحث جاد يحاول أن يميط اللثام عن جزء من الحقيقة التاريخية التي ينشدها المؤرخ. ومن المواضيع التي يمكن أن تقربنا الوثائق الأرشيفية لفهمها أكثر، الدور الذي أدته النساء في المجتمع الجزائري وتتضمن هذه الوثائق معلومات في غاية الأهمية حوله. وقد اهتمت بدراسة هذا الموضوع ثلة من الباحثين[1].

تركت النساء في الجزائر خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر بصمتهن في مجالات مختلفة، فرغم عدم تقلّدهن المناصب العليا إلّا أنهن كن القوة الهادئة التي أثرت على المجتمع بعمق ولم تكنّ عالة عليه، وقد كان لهن نشاطهن الذي تضمنته وثائق الأرشيف. في هذا المقال سنحاول إبراز الأهمية التي يكتسيها الأرشيف المحلي لدراسة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع من خلال التطرق لدور النساء الاقتصادي والاجتماعي في مجتمع مدينة الجزائر خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر باستغلال ثلاثة نماذج من المصادر المحلية التابعة للرصيد العثماني والموجودة بالأرشيف الوطني الجزائري واقتصرنا على الوثائق الخاصة بأوقاف الجامع الأعظم، والتي تزخر بمعلومات هامة. فما هي هذه الوثائق؟ وما هو الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي أدّته النساء في مجتمع مدينة الجزائر؟

1– الوثائق التي يمكن استغلالها للدراسة :

إن للوثائق المحلية أهمية كبيرة للوقوف على الحقائق المتعلقة بوضعية النساء في المجتمع الجزائري إبان الفترة العثمانية ذلك أنها وثائق رسمية صادرة عن محاكم شرعية أو مجلس علمي أو مؤسسات وقفية أو بيت المال. وقد صنّفت على مستوى الأرشيف الوطني الجزائري وفق ثلاث سلاسل هي:

أ- وثائق المحاكم الشرعية:

تعد رصيد هام يحتوي على 153 علبة تغطي الفترة ما بين النصف الأول من القرن السادس عشر حتى القرن التاسع عشر، وهي في أغلبها عقود شرعية وأحكام قضائية تتعلق بقضايا الملكية من بيع وشراء، إضافة إلى عقود الزواج أو الطلاق أو تحديد الصداق والإرث أو الهبة أو الشفعة وغيرها. وتحتل قضايا المرأة فيها حيّزًا واسعًا، وقد اقتصرنا في النموذج الذي تناولناه من هذه السلسلة على عقود التحبيس لما لها من أهمية باعتبار أنها تتناول الملكية ومآلها إذ لا يمكن للفرد توقيف أي عقار إذا لم يكن مالكًا له.

ب- سجلات بيت البايلك:

وهو أحد التصانيف التابعة للرصيد العثماني ويشتمل على 386 سجل تتوزع على 36 علبة وهي غير متسلسلة زمنيًا، وهي وثائق محلية صرفة تهتم بمختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والإدارية للجزائر وتهم المرحلة من 1058 هـ إلى 1278 هـ / 49- 1648 م إلى 1862م. ويضاف لها 22 سجل مجهول التاريخ[2] وقد اعتمدنا منه السجل رقم 453 الذي يغطي الفترة من 1236 هـ إلى 1245 هـ / 1800 إلى 1829م. ويتناول الأحباس الخاصة بالجامع الأعظم ومختلف مداخيلها من مبالغ الأكرية والفئات التي تكتري هذه الأملاك المحبسة وحظ النساء من ذلك. كما اعتمدنا على السجل رقم 452 الذي يشمل الفترة من 1231هـ إلى 1258هـ/ 1815م إلى 1842م ويتضمن الأملاك الموقوفة على المؤذنين بالجامع الأعظم ومداخيلهم من الأكرية.

ج – سجلات بيت المال وبيت البايلك:

وهي التي تتناول ذكر الأماكن المحبسة على مختلف المراجع ومداخيلها وأسماء رجال الدين القائمين على المساجد وأسماء الواقفين والمصاريف ... الخ. وقد اعتمدنا العلبة 18، السجل 81، والذي يتناول الواقفين وأنواع الأملاك الوقفية وأماكن تواجدها وتاريخ

مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

التحبيس ويضم عدد معتبر من النساء، والعلبة 14، السجل 113 الذي يشتمل على الواقفين حسب الحارات، وذلك حتى سنة 1850م.

2– ملكية النساء في مدينة الجزائر خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر:

تتحدث وثائق مختلف سلاسل الأرشيف المحلّي المودع بالأرشيف الوطني الجزائري ببئر خادم عن أنواع العقارات التي كانت تمتلكها النساء وتصرّفاتهن المختلفة في هذه الممتلكات بما يخول لهن القانون الشرعي الساري المفعول في تلك الفترة، منها وثائق الأحباس التي مرجعها الجامع الأعظم والحزّابين والمؤذنين إضافة إلى المشتركة بين الجامع الأعظم ومراجع أخرى كالحرمين وضريح عبد الرحمان الثعالبي وجامع سيدي رمضان وغيرها ... وتعود هذه الوثائق إلى سلسلة المحاكم الشرعية وسلسلة بيت المال بيت البايلك وسلسلة بيت البايلك. فمن خلال هذه الوثائق ما أنواع ممتلكات النساء وما مصدرها؟

كانت النساء في مجتمع مدينة الجزائر تمتلكن الدور والحوانيت والأعلية والمخازن والجنّات والأحواش والرقعات والعقارات والبحاير، وإن كانت بنسب متفاوتة. وكانت هذه الممتلكات من مصادر مختلفة؛ فمنها ما هو عن طريق الشراء ومنها ما وصل إليها عن طريق الوراثة وذلك من خلال نصيبها في إرث أبيها أو زوجها أو أحيانًا أمها ومنها ما وصل إليها عن طريق الهبة.

فبالنسبة للائي يشترين الأملاك من حرّ مالهن لدينا وقفية تعود إلى الولية خدوجّة بنت عبد القادر التي اشترت ربعًا من 2/3 من ثلث من دار الفجة بمبلغ 17 دينار ذهبًا ثم حبّستها في 1176 هـ/1762م [3] ، والولية نفسة بنت بلقاسم " أخذت بالعناء ساحة دار كائنة بقرب عين مراد قورصو بحومة كوشة البطحاء وسيدي علي الفاسي وهي من أوقاف الجامع الأعظم وكانت تدفع 10 دنانير صرف الدينار 9 ريالات دراهم صغار وأحدثت بها بناء صار ملكها"

[4]. وممّا يلاحظ أن شراء الأملاك العقارية كان في بعض الأحيان يشمل عقارًا كاملًا وفي أحيان أخرى أجزاء من عقار مثل 1/3 أو 1/8 ...الخ.

ونلاحظ أن عدد هؤلاء النسوة اللائي اشترين أملاكا من أموالهن الخاصة قليل في حين هناك نسوة لديهن أملاك لكن لم توضح الوثائق إن كانت حصلت عليها عن طريق الشراء أو عن طريق الإرث وغير ذلك من وسائل التمليك مثل الولية نفوسة التي تركت لورثتها جزء من دار وما استخرج منها من اسطبلات بحومة سيدي علي الفاسي في 1185 هـ/1771م [5]، غير أننا لا نعرف مصدر هذه الأملاك إن كانت تحصّلت عليها عن طريق الشّراء أو عن طريق الوراثة أو غير ذلك.

أما بالنسبة لفئة النسوة اللائي امتلكن عن طريق الإرث، فإنّها تشكل الأغلبية حسب هذه الوثائق، إذ منها من ورثت من أبيها أو أمّها ومنها من ورثت من زوجها مثل الولية فاطمة بنت بن عزيز التي ترك لها زوجها ولابنيه من غيرها حوشا كائنا بوطن بني موسى[6] وهو أمر لم يكن يحدث في مناطق أخرى خلال الفترة العثمانية إذ أن الأرض لم تكن تورث للنساء[7].

وفيما يخص النسوة اللائي وصلتهن الأملاك عن طريق الهبة فمنهن من لا حق لهن في الميراث شرعًا ومنهن المعتوقات، مثل الولية أم هاني بنت مُحَمَّد التي وهب لها حسن باشا دار بساحتين تدفع عنا كل ساحة إلى أحد المراجع (طلبة العلم بالجامع الأعظم ومرجع آخر لم يذكر، وتمتلك ما استحدث من بناء 1210 هـ / 1795م[8].

- **أنواع الأملاك التي كانت تحوزها النساء:**

تتطرق عينات الوثائق التي اعتمدناها إلى مختلف الأملاك العقارية التي كانت النساء في مجتمع مدينة الجزائر تحوزها، وكانت هذه الأملاك العقارية شخصية في غالب الأحيان وفي أحيانٍ أخرى مشتركة مع أزواجهن أو أولادهن أو إخوتهن أو أخواتهن إذ من بين عيّنة تشتمل على 126 سيّدة محبّسة، ست فقط منهن تشتركن في الملكية مع طرف آخر.

هناك بعض من النسوة تمتلك أكثر من عقّار، فأحيانًا دار وعلويها مثل الولية آمنة بنت مُحَمَّد الشريف بحومة حارة القلاع[9] أو حانوت ومخزنها قرب مسجد كمخة[10] .ويمكن أن تكون دار وعلويها ومخزنها مثل الولية آمنة بنت حسين خوجة قرب سيدي علي الفاسي [11].وفي بعض الأحيان تكون الأملاك معتبرة، مثل الولية فاطمة بنت رمضان التي تمتلك دار ودويرة ومخزن [12]، والولية آمنة بنت رجب التي تمتلك دار بكوشة الخندق وحوش بوطن الخشنة[13]، أو الولية عزيزة بنت عبد الله التي تمتلك دار وعلويها قرب القصبة إضافة إلى شطر بيت وجنان بفحص وادي القلعي[14].

والملاحظ أن الديار هي أكثر ما تمتلك النساء بحيث بلغ عددها في العيّنة المدروسة 75 بين دار ودويرة وتأتي بعدها الحوانيت وتقع في أماكن تجارية تتوسط المدينة أو تقع داخل الأسواق أو بالقرب منها في أغلب الأحيان مثل الصفّارين وسوق الكتان والشبارلية والبادستان وسوق السمن وسوق الشماعين والفرارية والسوق الكبير والقهوة الكبير[15] في حين هناك بعض الحوانيت خارج باب عزون كتلك الخاصّة بالدباغة[16].

وتأتي في المرتبة الثالثة من حيث أنواع الأملاك الجنّات بـ 22 جنّة تقع في مختلف فحوص مدينة الجزائر كفحص حيدرة والرشاحية والقادوس وتيقصرين وبوزريعة وثلاوملي [17]. أما الرقعات والبحاير والأحواش والبلاد، فقد امتلكت تسع سيّدات هذا النوع من العقارات وقد انتشرت في نواحي مختلفة كفحص الحامّة وفحص بوزريعة ووطن بني موسى والبليدة ووطن بني خليل ووطن الخشنة[18].

وفيما يخص الأعلية والمخازن فقد امتلكت النساء خمسة أعلية وأربعة مخازن أغلبها تابعة لديار أو حوانيت وهي تقع داخل أسوار مدينة الجزائر [19] .

3- مساهمة المرأة في الحياة الاقتصادية:

كان للنساء مساهمة معتبرة في الحياة الاقتصادية، وذلك من خلال المهن التي كنّ يمارسنها سواء في بيوتهن أو أحيانا خارجها، فقد كانت النساء يمتهنّ الغزل والخياطة والطرز وغيرها في البيوت وكانت تعملن كدلالات (أي البيع بالذهاب إلى البيوت وعرض السلع) وكمغنيات في الأفراح. كما كن يعملن في التمريض والتوليد وعلى مستوى الحمامات وغير ذلك، وكانت تمارسن التجارة أيضا لكن لسنا ندري إن كان على مستوى الحوانيت أو عن طريق طرف ثالث.[20] وقد تركت النساء بصمتهن في الحياة الاقتصادية للمدينة، وذلك من خلال مختلف المعاملات التي كن يتعاملن بها كالبيع والشراء والوقف والبيع بالعنا والكراء والمعاوضة وغيرها من العمليات التي تُحرّك عجلة الاقتصاد.

أ- البيع والشراء:

كانت النساء في مجتمع مدينة الجزائر تشتري الأملاك العقارية وتبيعها مثلها مثل الرجال، وتحضر بنفسها للمحكمة لإتمام ذلك كما قد تكلّف من ينوب عنها. فمثلًا باعت الولية نفسة بنت الحاج مصطفى القزاز دار أعلى حوانت بن رابحة لإبراهيم بولوكباشي بن والي التركي بمبلغ 1400 ريال كلها فضية مثمنة دراهم صغار وذلك في 1189هـ / 1775م[21]. وقد اصطحبت هذه السيّدة معها زوجها لإتمام عملية البيع وتذكر الوثيقة أنه موافق على ذلك[22]. أما فيما يخص الشراء، فكان يقع كذلك من طرف النسوة وكن يشترين عقارات كاملة أو حتى أجزاء من عقارات فمثلًا اشترت الولية خدوجة بنت الحاج عبد القادر ربعًا من 2/3 من الثلث من دار كائنة بسبع لويات بمبلغ 17 دينار ذهبًا سلطانيا في 1176 هـ/ 1762م[23].

مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

ب– تحبيس النساء:

كانت فئة النساء بمدينة الجزائر تميل إلى تحبيس املاكهن بشكل كبير وبأنواع الحبس المختلفة سواء الخيري أو الأهلي أو المشترك أي الذي يجمع بين الخيري والأهلي. ومن خلال النموذج الذي أخذناه عن أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر فإن فئة النساء تأتي في المرتبة الثانية من حيث المحبسين، إذ حسب العيّنة التي اعتمدناها كان عدد وقفيات النساء 150 وقفية من مجموع 564 و تتوزع حسب الجدول التالي[24]:

الديار	الحوانيت	الأعلية	المخازن	الجنات	الأحواش	الرقعات	البلاد و العقارات	البحاير
80	30	03	02	24	03	02	02	04

ويلاحظ أن أغلب الأملاك المحبّسة كانت دور أحيانًا كاملة وأحيانًا شطر دار، وتأتي في المرتبة الثانية الحوانيت بثلاثين حانوت ولا شك أن هذه الحوانيت كانت لها مساهمة في دفع عجلة الاقتصاد، بحيث أنها بعد تحبيسها ستكرى لمن يتخذها لبيع منتجات أو ربما كمعامل لصنع منتوجات معينة وبالتالي تدخل في تنشيط الاقتصاد، خاصة أن بعض هذه الحوانيت كانت تقع في قلب المدينة الاقتصادي وهي الأسواق الكبرى كسوق العطّارين والشماعين ...الخ.

إن النساء اللائي حبسن أملاكهن ينتمين لمختلف الطبقات الاجتماعية، فمنهن بنات الحرفيين كالولية فاطمة بنت أوسطا مُحَمَّد زيان التي حبست دار قرب الرحبة القديمة في (1120هـ/1708م)[25]. وبنات الموظفين الحكوميين وزوجاتهم مثل الولية آمنة بنت القائد إبراهيم التي حبست دار قرب باب جزيرة في(1194هـ/1780م) [26]، والولية يمينة بنت الحاج

مُحَمَّد زوجة مُحَمَّد خوجة مقاطعجي بدار الإمارة العلية التي وقفت منابها من دار في (1182 هـ/1768م)[27]. والولية كريمة بنت الحاج مصطفى زوجة إبراهيم زيسر ترجمان جماعة الانكليز التي حبست دار في(1188 هـ/1774م)[28] . كما أن منهن بنات عائلات ميسورة على اعتبار أن أباءهن أدوا فريضة الحج، مثل شوشة بنت الحاج أحمد [29] ونفسة بنت الحاج مُحَمَّد التون[30]. واسية بنت الحاج علي[31] كما كان منهن زوجات جنود الإنكشارية مثل الولية خدوجة بنت السيد الطاهر أمين جماعة الحدادين وزوجة الحاج عمر الإنكشاري بن الحاج يوسف[32]. وبنات أو زوجات رياس البحر ، مثل الولية كريمة بنت الحاج مصطفى، وزوجة السيد إبراهيم رايس، قبطان المرسى[33].

ج –تفعيل الوقف:

كانت الأملاك الموقوفة لا تبقى جامدة إنما كانت تُفعّل بإخضاعها لتعاملات خاصة بها، ممّا مكّنها من تحريك عجلة الاقتصاد ووضع ديناميكية في مجال العقار. وقد تمثّلت هذه التعاملات في الكراء وكراء الجلسة والبيع بالعناء والمعاوضة:

- **الكراء:**

كانت الأكرية متداولة بكثرة من طرف وكلاء أحباس الجامع الأعظم والمؤذنين والحزّابين، وتذكر الوثائق صيغة الكراء بلفظ "أكرى" وللدلالة على شاغلها بصفة مستأجر يستعمل لفظ في "اعتمار".

والملاحظ أن النساء كن يكترين الديار والدويرات وتدفعن مقابل ذلك كراء قد يزيد أو ينقص ربما حسب نوعية العقّار أو موقعه فمثلا: اكترت الولية صطرة بنت الحاج عبد القادر دار بزنقة سيدي لكحل بـ 126 ريال [34].واكترت الولية خديجة بن لالا دار بالكبابطية بـ 81 ريال[35]. واكترت الولية مسعودة بالخراطين دويرة بمبلغ 30 ريال[36].

كانت إذن هذه الأكرية تضمن دخلًا للجامع الأعظم ممّا يمكّنه من صرفه في الأوجه التي اشترطها المحبّسون وتغطي بالتالي مختلف المجالات.

- **كراء الجلسة أو تحبيسها:**

كان إلى جانب كراء العقارات يمكن كراء الجلسة وتتمثل الجلسة فيما يلي: عندما يكون ملك وقفي في حاجة إلى إصلاحات ولا يكون المستفيد منه قادر على القيام بذلك فإنه يقوم بإكراء هذا الملك الوقفي لشخص يقوم بهذه التعديلات ويدفع مبلغ الكراء سنويًا للمستفيد من الوقف. وبعد أن يقوم هذا المستأجر بالإصلاحات اللازمة يصبح للملك الوقفي قيمة أكبر فيقوم بدوره بإكراء هذا الوقف لشخص آخر مقابل كراء سنوي يفوق الذي يدفعه هو للمستفيد من الوقف وهذا الفارق في المبلغ بين الكرائين هو الجلسة[37]. ولمالك الجلسة وحده الحق في إكراء الملك الوقفي وهو ما اصطلح على تسميته بحق الاستغلال[38]. وقد حبّس عدد معتبر من النساء في مجتمع مدينة الجزائر جلسات الحوانيت فمن بين 128 محبّسة تضمّنها أحد السجلات وقفت 16 سيّدة جلسات الحوانيت التي تملكها على من يستفيد من ذريتهن من الوقف ويكون مرجعها الجامع الأعظم والمؤذنين والحزابين[39].

- **البيع بالعناء:**

وهي صيغة من صيغ تفعيل الوقف ويتم البيع بالعناء عندما يؤول الحبس إلى السقوط أو الخراب ويعجز المستفيد من الوقف عن إصلاحه فيبيعه مقابل مبلغًا سنويا أبديًا لا يُلحق ضررًا بالمستفيدين من الوقف، ويكون البيع لشخص يرمم هذا الوقف أو يعيد بناءه ويدعى المبلغ المتفق عليه "عناء" يدفع للمستفيدين من الحبس وعند انقضاء العقب يُدفع للمرجع[40]. أما الشخص الذي يأخذ الحبس بالعناء مقابل ذلك المبلغ فيصبح كل ما يحدث فيه من بناء من أملاكه الخاصة ويدعى "زينة"[41].

وقد تعاملت النساء بمدينة الجزائر بهذه الصيغة سواء بالبيع بالعناء أو بشراء أملاك وقفية آئلة إلى السقوط مقابل عناء. فبالنسبة للنساء المستفيدات من الوقف واللائي تضرر[42])الوقف الذي يستفدن منه ولم يتمكنن من إصلاحه بسبب فقرهن فكُنّ يدفعن بالعناء ليضمنن مبلغًا قارًّا في السنة يساعدهن على العيش، فمثلًا الولية آمنة حبّست دار بسوق الجمعة غير أن الدّار تضرّرت وآلت إلى السقوط ولم تتمكن من تجديد بنائها. وتصفها الوثيقة التي صدرت عن المحكمة بعبارة "لكونها محتاجة أشد الاحتياج" وبالتالي دفعتها بالعناء فأعطي لها مقابلها 4 دنانير ذهبًا سلطانيًا[43].

أما النّساء المقتدرات ماديًا فكُنّ يأخذن عقّارات بالعناء مقابل مبلغًا سنويًّا يقدّمنه للمستفيدين من الوقف مثل الولية نفسة بنت بلقاسم التي أخذت ساحة دار كائنة بقرب زنقة عين مراد قورصو وهي من أوقاف الجامع الأعظم وصارت تدفع له مقابل ذلك 10 دنانير صرف الدينار 9 ريالات دراهم صغار سنويًا وأحدثت بها بناء صار ملكها ثم حبّسته[44].

- **المعاوضة:**

تعتبر المعاوضة من الصيغ التي اعتمدتها المستفيدات من الوقف أيضًا لجعله دائم الفائدة أو لتحسين فائدته وقد سمح بها مشرعو الأحباس، فالمعاوضة هي تعويض أو استبدال ملكًا وقفيًا بملك آخر خاص له نفس القيمة فيصبح الملك الوقفي خاصًا ويتحول الملك الخاص إلى ملك موقوف. لكن ذلك يتم وفق شروط صارمة، إذ لا يكون إلا للضرورة القصوى عندما يصبح من غير الممكن للمستفيد من الوقف أو المرجع الاستفادة منه كما رغب المحبّس ويجب أن يكون المحبّس قد اشترطها عند تحبيسه لملكه[45]. كما لا تتم إلا بإذن القاضي ويجب أن تكون قيمة الملك الذي يبدل به مساوية على الأقل للوقف المبدل ليكون مفيدًا[46].

وكانت النساء في مدينة الجزائر على غرار الرجال يلجأن للمعاوضة لأسباب متعددة منها أن الوقف في حاجة إلى ترميم، وعندما يؤخذ في معاوضة تكون قيمته بسيطة نظرًا لحاله السيء، فيبدو أن الذي عوّض قد خسر، غير أن ذلك الملك تتضاعف قيمته مرات عديدة بعد إصلاحه وترميمه، فتصبح قيمته أكبر من الملك الذي سبق أن تعاوض به صاحبه. كما أن هناك سبب آخر يحمل الناس على المعاوضة وهو الرغبة في تجميع أملاكهم في مكان واحد[47].

وكانت النساء في مجتمع مدينة الجزائر يعاوضن أملاكهن بأملاك وقفية كما كانت المستفيدات من الوقف يطلبن معاوضة الأملاك الوقفية التي يستفدن منها والتي تكاد تنقطع منها المنفعة بأملاك أخرى تصير وقفًا، فمثلًا عندما انحصر حبس دار قرب الجامع الأعظم في الولية خديجة بنت مصطفى وانهدمت أرادت معاوضتها فأبدلوها بدار في حي كوشة علي ودويرة بحومة العطش. وتمت المعاوضة[48].

ومن الجانب الآخر فيما يخص تجميع الأملاك لدينا مثال في الولية خديجة بنت سليمان التي انحصر فيها حبس دويرة بكوشة علي وكانت تملك 7/8 من دار بأسفل حمّام بن الأزعر فطلبت معاوضة ما تملك في الدار بالدويرة، فوافق على ذلك المجلس العلمي وصارت الدويرة ملكًا لها وحدها والدار وقفًا عليها وعلى أولادها ثم باعت الدويرة بمبلغ 875 ريال لقاسم الحوكي[49].

4– مساهمة النساء في الحياة الاجتماعية:

تطلعنا وثائق الأرشيف المحلي على الدور الذي كانت النساء في مجتمع مدينة الجزائر يؤدينه إذ كنّ يقدّمن خدمات اجتماعية معتبرة من خلال الأملاك التي كنّ يوقفنها، وكن يساهمن من خلالها في التكافل الاجتماعي وصلة الرحم والصرف على طلبة القرآن وعلى المصالح العمومية وغير ذلك.

أ- التكافل الاجتماعي وصلة الرحم:

كانت النساء يوقّفن أملاكهن بصيغة الوقف الأهلي على أزواجهن وأولادهن وذريتهن وعلى أرحامهن وهن بهذا يضمنن دخلًا قارًا للمستفيدين من الوقف يغنيهم عن السؤال في حال كانوا فقراء. فقد وقّفت مثلًا الولية أسيا بنت بوحنون دار كائنة بعقبة الشرشالي على نفسها ثم شطر على زوجها وشطر على حفيدتيها ثم ابنة خالتها[50]. ووقفت الولية آمنة بنت الحاج مُحَمَّد دار على نفسها ثم على إبنة ولد أخيها وأعقابها[51]. ووقفت أخرى وهي فاطمة بنت مُحَمَّد دار ببئر جبّاح على زوجها وولده وزوجة أخيها وأمّها وابنتها[52].

ووقفت يمونة بنت حاجي دار وما استخرج منها على نفسها ثم زوجة ابنها المتوفي ما دامت إيمًا[53]. كما تشمل فوائد الأوقاف حتى الخدم والمعتوقين الذين يبدو أنهم كانوا يعاملون كفرد من العائلة، إذ وقفت الولية خدّوجة بنت مُحَمَّد رايس دار بحومة عين عبد الله العلج عدا غرفة حبّستها على معتقتها الياقوت مدّة حياتها[54] . وحبّست جوزة بنت عمر 1/4 من دار كائنة ببئر رمانة على نفسها ثم على معتقتها خديجة وذريتها[55]. وحبّست الولية دومة بنت الحاج العربي جنينة على نفسها ثم شقيقتها وخدميهما[56].

ب-المساهمة في المصاريف الدينية والطلاب والمصالح العمومية:

ساهمت نساء مجتمع مدينة الجزائر في مصاريف مختلف المؤسسات الدينية بالمدينة. كما أغدقن الأموال من خلال أحباسهن على طلبة العلم وتجاوزت مساهمتهن المصالح الدينية والثقافية لتهتم بعضهن بالمصالح العمومية للمدينة.

فبالنسبة للمساهمة في مصاريف المؤسسات الدينية ومصالح الطلبة فقد حبّست مثلا الولية آمنة بنت حسن خوجة منابها من دار وعلويها ومخزنها على أربعة طلّاب يقرؤون الحزب صباحًا ومساءً وأربعة يقرؤون سورة الإخلاص[57]. وحبّست الولية أسيا بنت بوحنون دار بعقبة الشرشالي على الجامع الأعظم تصرف في مصالحه من زيت وحصور وبناء وغير ذلك[58].وشملت الولية آمنة في وقفها لمنابها في دار بسوق الجمعة كل الطلبة الحزّابين بالجامع الأعظم[59].

وأشركت الولية شوشة بنت السيد الحاج أحمد كل من الحرمين الشريفين بـ 3 / 2 والمؤذنين بالجامع الأعظم في الاستفادة من وقف الدار والبطحا التابعة لها الموجودة قرب علي الفاسي[60].

وفضّلت سيّدة أخرى هي الولية كريمة بنت الحاج مصطفى وقف الدار الكائنة قرب سوق الشبارلية على عمّال المسجد الأعظم من مؤذنين وحزّابين وكنّاسين وشعّالين وجميع من يقرأ بالمسجد المذكور[61].

واشترطت موقفة أخرى هي الولية فاطمة بنت الحاج علي أن يكون ما يخرج من العلوي والمخزن الذي وقفته يستفيد منه من يقرأ حزبًا من كلام الله داخل المسجد والباقي يشتري به زيت للجامع يوقد كل شهر رمضان التّاج الكائن بالركن الشرقي داخل المسجد[62].

و يمكننا على سبيل المثال تتبع مداخيل دار للولية بنت قربان بالقصبة أوقفتها على المؤذنين بالجامع الأعظم ، و قد اعتمرها أمين الصفارين الذي كان يدفع في المقابل 18 ريالا وذلك ابتداء من 1231هـ/1815م .كما وقفت نفس السيدة جنتها الكائنة بوادي القلعي على نفس المرجع –أي المؤذنين– وكان دخل هذه الجنة 63 ريالا .كان إذن مبلغ 81 ريالا يصل الى المرجع بصفة منتظمة و يساهم الى جانب بقية الأوقاف في دفع أجور المؤذنين و تغطية مختلف احتياجاتهم و قد استمرت منفعة هذان الوقفان قائمة الى أن صادرت سلطات الاحتلال أوقاف الجامع الأعظم في 1842م [63].

والملاحظ أن النساء في مجتمع مدينة الجزائر تجاوزت بعضهن مصالح المساجد واحتياجاتها من طلبة العلم واستصباح وحصور وترميم وغيرها إذ وقفت إحداهن خدمة للمصلحة العامة الثلث من دار وعلوي وحانوت ومخزن على ساقية الماء الدّاخلة للجزائر وهي الولية أم هاني بنت محمّد[64].

الخاتمة:

من خلال دراسة هذه العيّنة من الوثائق المحلّية يمكننا أن نؤكد أن النساء في مجتمع مدينة الجزائر لم يكنّ كتلة جامدة تعيش على هامش المجتمع إنّما كانت بصمتهنّ واضحة في مختلف الميادين وبالأخص في الميدان الاجتماعي والاقتصادي، فالمرأة رغم أنها لم تكن تبيع في الأسواق أو تشغل ورشة للصناعة في المدينة إلا أنها أثرت أيّما تأثير في الحياة الاقتصادية بحيث أنّها تمكّنت من خلال أملاكها المتنوعة من المساهمة في تفعيل عجلة الاقتصاد في مدينة الجزائر، إذ كانت تبيع وتشتري الأملاك كما كانت تحبّس أملكها وتستغل قوانين الوقف للقيام بمختلف المعاملات الاقتصادية. فمن خلال كراء جلسات الحوانيت كانت تستخلص مبالغ معتبرة وعندما كانت تصل هذه الجلسات للمراجع كانت تدر أموال تستعملها في تسيير شؤونها المختلفة. وعند بيع ملكًا وقفيا بالعناء، كان يضمن مبلغًا قارًا للمستفيد من الوقف ويدخل الملك الموقوف في الحركية التجارية بحيث يباع ويشترى ويعوّض. إذ يتم البيع والشراء مع بقاء العناء المتفق عليه قائمًا، لا يلزم من اشترى مقابل عناء فقط، وإنّما يلزم ورثته أيضًا. وفي حالة إعادة بيع الملك الموقوف، فالعنا يبقى قائما لصالح المستفيدين من الوقف أو لصالح المرجع. وهذا يضمن دخلًا منتظمًا لهم. كما أن المعاوضة بدورها كانت تضمن للنسوة دوام الفائدة من الوقف وربّما تحسين فائدته.

ولم يقتصر دور النساء على الجانب الاقتصادي إنما ساهمن في الميدان الاجتماعي في صلة الرحم بين مختلف أفراد العائلة من إخوة وأخوات وأخوال وأبناءهم وزوجات الأبناء وغيرهم، كما كان لهنّ دور في التكافل الاجتماعي، إذ استفاد من أوقاف هؤلاء النسوة حتى أفراد الطبقات الهشّة في المجتمع كالمعتوقين والخدم.

كما ساهمت النساء في مجتمع مدينة الجزائر في مصاريف المساجد إذ وقّفن على طلبة العلم وهو ما يحسن من الوضعية الاجتماعية لهؤلاء الطلبة، وعلى شؤون المساجد كالاستصباح والحصور والترميم. وكان اهتمام هؤلاء النسوة حتى بالمصالح العامّة التي تهم كل المجتمع كساقية الماء التي تحتاج إلى صيانة دورية ليتمكن الجميع من الاستفادة منها.

فالنساء إذن كنّ جزءً فعّالًا في مجتمع مدينة الجزائر، أدّين دورًا محوريًا في مختلف الميادين وتفاعلن مع مجتمعهن تفاعلًا إيجابيًا.

مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

نماذج من وثائق الأرشيف:

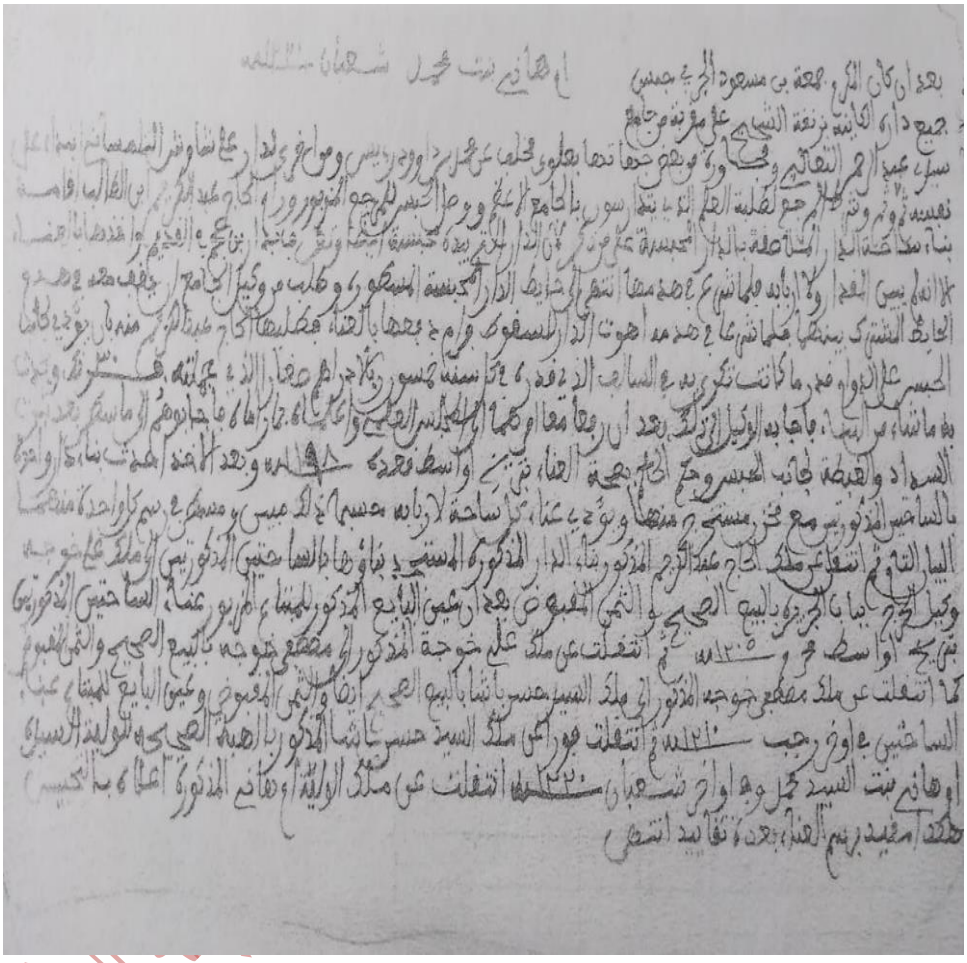

انتقال الملك عن طريق الهبة أم هاني بنت مُحَمَّد شعبان سنة 1220.

بيت المال بيت البايلك، علبة 18، سجل 113.

بعد أن كان المكرم جمعة بن مسعود الجربي حبس جميع داره الكائنة بزنقة الشيخ علي على مقربة من جامع سيدي عبد الرحمن الثعالبي و مجاورة من بعض جهاتها ب وعلوي مخلف

عن مُحَّد بن داوود رايس و من أخرى لدار علي شاوش التلمساني ابتداء على نفسه ثم و ثم (كذا) وشرط المرجع لطلبة العلم الذي (كذا) يتدارسون بالجامع الأعظم و وصل الحبس للمرجع المزبور ورام الحاج عبد الكريم بن الطالب إقامة بناء ساحة الدار الملاصقة بالدار المحبسة على من ذكر لأن الدار التي بيده محبسة أيضا و تعرف بدار بن عجم في القديم و أخذها بالعناء إلا أنه لم يبين المقدار و لا أربابه فلما شرع في هدمها انتهى الى حائط الدار المحبسة المسطورة وطلب من وكيل الجامع أن يقف معه في هدم الحائط المشترك بينهما فلما شرعا في هدمه أهوت الدار للسقوط فرام دفعها بالعناء فطلبها الحاج عبد الكريم منه بأن يؤدي بجانب الحبس على الدوام قدر ما كانت تكرى به في السالف الذي قدره في كل سنة خمسون ريالا دراهم صغار الذي جملته 30 فرنك و يحدث به ما شاء من البناء فأجابه الوكيل الى ذلك بعد أن رفعا معا أمرهما الى المجلس العلمي و أعلماه بما راماه فأجابوهم الى ما سطر بعد ثبوت السداد و الغبطة لجانب الحبس وحكم الحكم بصحة العناء بتاريخ أواسط قعدة سنة 1198 و بعد الأخذ أحدث بناء دار واحدة بالساحتين المذكورتين مع مخزن مستخرج منهما و يؤدي عناء كل ساحة لأربابه حسبما ذلك مبين ومسطر في رسم كل واحدة منهما البيان التام ثم انتقل عن ملك عبد الكريم المذكور وبناء الدار المذكورة المستجد بناؤها بالساحتين المذكورتين الى ملك علي خوجة وكيل الحرج بباب الجزيرة بالبيع الصحيح والثمن المقبوض بعد أن عين البائع المذكور للمبتاع المزبور عناء الساحتين المذكورتين بتاريخ أواسط محرم سنة 1205 ثم انتقلت عن ملك علي خوجة المذكور الى مصطفى خوجة بالبيع الصحيح و الثمن المقبوض كما انتقلت عن ملك مصطفى خوجة المذكور الى ملك السيد حسن باشا بالبيع الصحيح أيضا والثمن المقبوض و عين البائع للمبتاع عناء الساحتين في أواخر رجب سنة 1210 ثم انتقلت فورا عن ملك السيد حسن باشا المذكور بالهبة الصحيحة للولية السيدة أم هاني بنت السيد مُحَّد وفي أواخر شعبان سنة 1220 انتقلت عن ملك الولية أم هاني المذكورة أعلاه بالتحبيس هكذا مقيد برسم العناء بعدة تقاييد انتهى.

مجلة المفكر
EISSN 2661-7498
ISSN :2543-3830

المجلد السادس / العـدد:الاول
(ذو القعدة 1443 /جوان 2022)، ص 287– 310

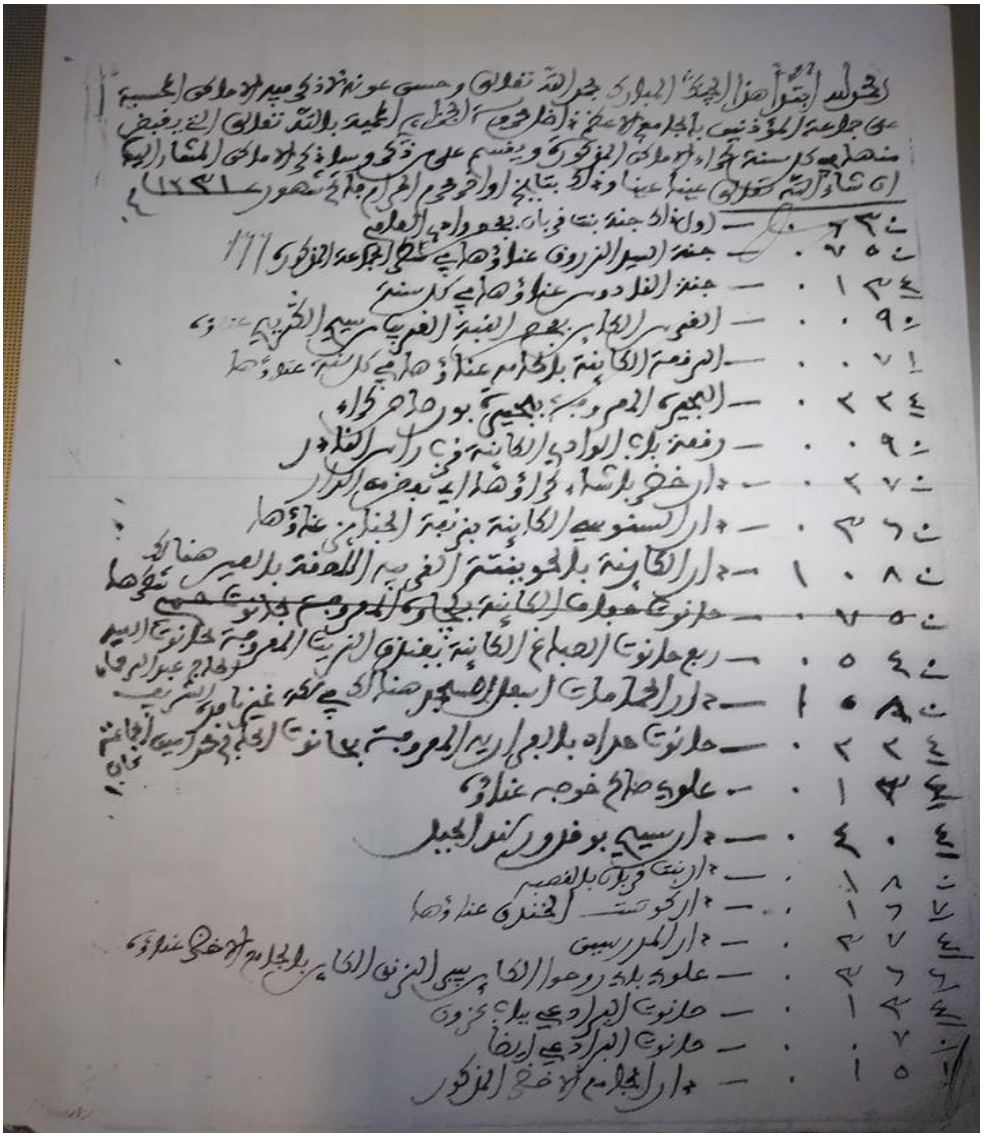

قائمة تخص المحبسين (منهم النساء) على مؤذني الجامع الأعظم

سلسلة بيت البايلك، علبة 348– 369، السجل رقم 452.

الحمد لله ابتدأ هذا الچنڭ المبارك بحمد الله تعالى و حسن عونه لأذكر فيه الأماكن المحبسة على جماعة المؤذنين بالجامع الأعظم داخل محروسة الجزائر المحمية بالله تعالى التي يقبض منها في كل سنة كراء الأماكن المذكورة و يقسم على من ذكر و سأذكر الأماكن المشار إليها إن شاء الله تعالى عينا عينا و ذلك بتاريخ أواخر محرم فاتح شهور عام 1231

63 ----------أول ذاك جنة بنت قربان بفحص وادي القلعي

75 ----------جنة السيد الزروق عناؤها في شطر الجماعة المذكورة

13,4 ---------جنة القادوس عناؤها في كل سنة

90 ----------الغرس الكائن بفحص القبة القريب من سيدي الكثريدي عناؤها

71 ----------الرقعة الكائنة بالحامة عناؤها في كل سنة

22,4 -------البحيرة المعروفة ببحيرة بورصاص كراء

90 ---------رقعة باب الوادي الكائنة قرب راس النادر

27 ---------دار خضر باشا كراؤها أي بعض من الدار

36 ---------دار السنوسي الكائنة بزنقة الجنايز عناؤها

108 -------دار الكائنة بالحوينتة القريبة اللصقة بالعين هنالك

54 ---------ربع حانوت الصباغ الكائنة بفندق الزيت المعروفة بحانوت السيد الحاج عبد الرحمان الشريف

108 ------دار الحمامات أسفل المسجد هناك في سكة غير نافدة

22,4 -----حانوت حداد بالفرارية المعروفة بحانوت الحاج مُحَمَّد أمين جماعة ....

13,4 -----علوي صالح خوجة عناؤه

40,4 -----دار سيدي بوقدور سند الجبل

18 ---------دار بنت قربان بالقصبة

16,7 ------دار كوشت الخندق عناؤها

37,4 -----دار المدرسين

36,6 -----علوي باي روحو الكائن ببير الزنق الكائن بالجامع الأخضر عناؤه

13,4 ------حانوت البرادعي بباب عزون

8 ----------حانوت البرادعي أيضا

15,1 ------دار الجامع الأخضر المذكور

الهوامش:

[1] من بينهم **غطاس عائشة:** " إسهام المرأة في الأوقاف في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني " المجلة التاريخية المغربية، العدد 85- 86، 1997، كذلك "الصداق في مجتمع مدينة الجزائر 1672-1850"، مجلة إنسانيات، ع 4، 1998، ص 23-40.

Guechi Fatima Zohra : « le Sadak à Constantine à la fin du XVIIIème siècle », Colloque « pratiques quotidiennes et vie matérielle des jeunes du Magreb », Tunis, octobre, 1996.

خيراني (ليلى): "نساء مجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 42، جوان 2014، مجلد ب، ص 7-27.

يوسفي (صرهودة): "النساء والملكية في مدينة قسنطينة أواخر الحكم العثماني 1787-1837"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 40، ديسمبر 2013، ص 397-416.

Loualich Fatiha : La famille à Alger XVII et XVIII siècles. Parenté, alliances et patrimoine, Paris, éd. Bouchène 2016.

[2] **يلس شهاب الدين:** الوثائق الوطنية، الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية للرصيد العثمانية 1648 – 1862، عدد خاص 8 – 9، الجزائر، 1980.

[3] الأرشيف الوطني الجزائري، سلسلة المحاكم الشرعية، علبة 39، وثيقة 27.

[4] الأرشيف الوطني الجزائري، سلسلة بيت المال بيت البايلك، علبة 18 رقم السجل 113.

[5] م. ش، ع 38، وثيقة 44

[6] م. ش، ع 26 – 2، وثيقة 1.

[7] كانت بعض المناطق تمنع النساء من وراثة الأحواش والرقعات، وهذا ما لم نلاحظه بالنسبة للإرث في مدينة الجزائر.

[8] ب. م.ب. ب، ع 18، سجل رقم 113.

[9] ب. م.ب. ب، ع 14، سجل 81.

[10] نفس السجل

[11] نفس السجل

[12] نفس السجل

[13] نفس السجل

[14] نفس السجل

[15] نفس السجل

[16] نفس السجل

[17] نفس السجل

[18] نفس السجل

[19] نفس السجل

[20] غطاس عائشة، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 مقاربة اجتماعية – اقتصادية، منشورات ANEP، الجزائر، 2007، صص 254-255.

[21] م. ش، ع 148 – 149، وثيقة 12.

[22] نفسه

[23] م. ش، ع 39، وثيقة 27

[24] اعتمدت في وضع هذا الجدول على سلسلة بيت المال بيت البايلك، ع 14، سجل 81.

[25] ب . م . ب . ب، ع 18، سجل 113.

[26] نفس السجل

[27] م. ش، ع 134 -135، و 80 سنة 1182هـ/ 1768م

[28] م . ش . ع 117-118 و12، سنة 1188هـ/1774م.

[29] م. ش. ع 148 – 149، و 53، سنة 1176 هـ / 1762م

[30] م. ش. ع19، و38، سنة 1155 هـ/ 1742م

[31] م. ش. ع 54، و 81، سنة 1177 هـ/ 1763م.

[32] ب م ب ب، ع 18، سجل 113.

[33] م. ش. ع 48 – 2، و10، سنة 1201 هـ / 1786م.

[34] ب. م. ب. ب، سجل 453، رقم 14

[35] نفس السجل، رقم 16.

[36] نفس السجل، رقم 43.

[37] **Pellissier Edmond** : Annales Algériennes, Paris, Anselin et Gautlier, 1836, T3, p 475.

[38] Ibid, p 476.

[39] ب. م.ب. ب، ع 14، سجل 81.

[40] Pellissier, op. cit, p 477

[41] Ibidem.

[42] Ibidem.

[43] م. ش، ع 39، وثيقة 48، سنة 1191 هـ.

[44] ب. م. ب. ع 18، سجل 113، جمادى الأولى 1240 هـ.

[45] **Dulout Fernand** : Le habous dans le droit musulman et la législation nord-africaine (doctrine, jurisprudence, et procédure), Alger, la maison des livres, 1938.

[46] **Shuval Tal** : « La pratique de la muawada (échange de biens habous contre propriété privée à Alger au XVIIIème siècle » in Revue de l'occident musulman et de la Méditerranée, n° 79-80, 1996, p 60.

[47] Ibid, p 70.

[48] م. ش، ع 134 – 135، وثيقة 66.

[49] ب. م.ب. ب، ع 18، سجل 113، سنة 1134 هـ / 1721 م.

[50] م. ش، ع 134 – 135، و 51، 1179 هـ /

[51] م. ش، ع 134 – 135، و 80، 1182 هـ /

[52] م. ش، ع 39، و 35، 1153 هـ /

[53] ب. م. ب. ب، ع 18، سجل 113، سنة 1237 هـ

[54] نفس السجل، سنة 1239 هـ

[55] نفس السجل، سنة 1157 هـ / 1744م

[56] م. ش، ع 52، و 16، 1242 هـ

[57] م. ش، ع 10- 1، و 51، سنة 1141هـ.

[58] م. ش، ع 134 – 135، و 51، سنة 1179 هـ.

[59] م. ش، ع 39، و 48، 1191 هـ

[60] م. ش، ع 148 – 149، و53، 1154 هـ

[61] م. ش، ع 114 – 115، و4، سنة 1188 هـ

[62] م. ش، ع 134 – 135، و 49، سنة 1204 هـ

[63] الأرشيف الوطني الجزائري، سلسلة بيت البايلك، ع 348-369، سجل 452.

[64] م. ش، ع 148 – 149، و 13.